

502693 - هل رجوعه عن مقصدہ لسماع صوت طائر یطن أنه رأي جنیاً یدخل فی باب الطیرة؟

## السؤال

هل التراجع من الذهاب لموقع بالليل خوفاً من الجن بعد سماع صوت طائر ليلي، والظن أن له علاقة بالجن، يعتبر من التطير والتشاؤم؟

ملخص الاجابة

اعتقاد الشخص أن أصوات الطيور بالليل سببها رؤيتها للجن وتواجد الجن بذلك المكان، هو أمر لا يدخل في باب التطير الذي هو من الشرك، لكنه من باب الوسوسه الذي يجب أن يعرض عنها صاحبها ويجهته في علاجها.

## الأجابة المفصلة

أولاً:

قد ثبت أن الطيرة من الشرك.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطَّيْرُ مِنَ السَّرْكِ وَمَا مِنَ إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُدْهِبُهُ بِالْتَّوْكِلِ» رواه أبو داود (3910)، والترمذى (1614)، وابن ماجه (3538).

وقال الترمذى: " وهذا حديث حسن صحيح ...

سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: (وما مِنَّا وَلَكُنَّ اللَّهَ يَذْهَبُ بِالْتَّوْكِلِ). قال سليمان: هذا  
عندى قول عبد الله بن مسعود: وَمَا مِنَّا "انتهى".

فاتياع الشخص للطيرة بحيث تردد عما عزم عليه، هو عمل من أعمال الشرك.

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من رددته الطيرة من حاجة، فقد أشرك)، قالوا: يا رسول الله، ما كفارة ذلك؟ قال: أَن يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ) رواه الإمام أحمد في "المسند" (11/623)، وحسنه محققو المسند".

والطيرة: هي التشاؤم بما لا يعلم أنه سبب، لا بالشرع ولا بالعقل.

قال السيفي رحمه الله تعالى :

" وأما التطير بزجر الطائر وإزعاجها عن أو كارها، عند إرادة الخروج للحاجة، حتى إذا مرت على اليمين تفأله به، ومضى على وجهه وإن مرت على الشمال تشاءم به وقعد: فهذا من فعل أهل الجاهلية الذين كانوا يوجبون ذلك، ولا يضيغون التدبير إلى الله عز وجل.

فمن فعل [ذلك] من أهل الإسلام، على هذا الوجه: استحق الوعيد دون الثناء " انتهى من "شعب الإيمان" (2/396).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى:

" التطير: هو التشاوُم بمرئي أو مسموع أو معلوم.

بمرئي مثل: لو رأى طيراً فتشاءم لكونه موحشاً.

أو مسموع مثل: من هم بأمر، فسمع أحدهما يقول لآخر: يا خسران، أو يا خائب؛ فتشاءم.

أو معلوم: كالتشاؤم ببعض الأيام أو بعض الشهور أو بعض السنوات؛ فهذه لا ترى ولا تسمع.

واعلم أن التطير ينافي التوحيد، ووجه منافاته له من وجهين:

الأول: أن المتطير قطع توكله على الله، واعتمد على غير الله.

الثاني: أنه تعلق بأمر لا حقيقة له، بل هو وهم وتخيل؛ فأي رابطة بين هذا الأمر، وبين ما يحصل له، وهذا لا شك أنه يخل بالتوحيد؛ لأن التوحيد عبادة واستعانة، قال تعالى: (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)، وقال تعالى: (فَاعْبُدْهُ وَتَوَكُّلْ عَلَيْهِ).

فالطيرة محرمة، وهي منافية للتوحيد كما سبق " انتهى من "القول المفيد" (1 / 559 - 560).

ثانياً:

ما ذكر في السؤال، من خوف الشخص من أن الطائر قد صوت لرؤيه جن = لا يدخل في باب التشاوُم، فإنه لم يجعل صوت الطائر سبباً لجلب خير أو شر، أو علامة عليه؛ بل استووحش من هذا المكان، لما يخشى من أذى الجن فيه، واستدل على وجود الجن الذين لا يراهم، بصوت هذا الطائر. ورؤيه الحيوان للجن، من حيث الأصل: أمر ممكناً عقلاً، ولا يوجد في الشرع ما ينفيه.

بل ورد ما يشهد له من حيث الأصل، بغض النظر عن صحة ذلك في الطائر المعين المذكور.

ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّهَا رَأَثَ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيَقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا» رواه البخاري (3303)، ومسلم (2729).

كما أن أذى الجن للإنس ممكناً شرعاً وعقلاً، والخوف من ذلك هو خوف طبيعي، كما سبق بيانه في جواب السؤال رقم: (191525).

لكن يقال لمثل هذا الشخص:

إن المكان إذا لم يكن مخوفاً بطبيعة، ولم يعلم أحداً بعينه أصابه أذى بمروره في هذا المكان؛ فدعك من هذه التوهمات، ومتى احتجت إلى مثل ذلك المرور، فتوكل على الله، والطير لا علم لها بخير ولا شر، ولا أثر لها في شيء من ذلك.

وأما أصواتها، فهي مخلوقة على ذلك، مجبولة عليه؛ ولا يعقل أنه كلما سمع الشخص صوتاً لطائير، فزع قلبه، وطار جنانه، وظن ذلك لرؤيه الطائر للجن؛ فهذا لا نعلم له أصلاً لا بالشرع، ولا بالتجربة، ولا بخبر الثقات من العقائد؛ إنما ذلك مجرد وسوسه واعتلال في النفس يجب على صاحبه أن يعالجها، ولا يستجيب لها.

وطالع للأهمية والفائدة في علاج مثل هذا الخوف جواب السؤال رقم: (222910).

والله أعلم.